

قرار المؤتمر الوطني العام رقم (30) لسنة 2015م بشأن قبول استقالة اعتبارية

المؤتمر الوطني العام

بعد الاطلاع علي :-

- الإعلان الدستوري الصادر في 03/أغسطس/2011م. وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام وتعديلاته .
- وعلى ما خُص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي رقم (213) المنعقد يوم الأحد بتاريخ 26/ ربيع الاخر 1436هـ الموافق 15/فبراير/2015م.

صدر القرار الآتي :

المادة (1)

تقبل استقالة السيد/ طاهر علي هرم اللطيف اعتبارياً من عضوية المؤتمر الوطني العام.

المادة (2)

على المفوضية العليا للانتخابات موافاة المؤتمر بمن يحل محله طبقاً للتشريعات النافذة بالخصوص.

المادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ انقطاع المعني، وينشر في الجريدة الرسمية، وفي وسائل الإعلام المتاحة، ويلغى كل ما يخالفه وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

المؤتمر الوطني العام

صدر في طرابلس

بتاريخ: 26/ ربيع الاخر /1436هـ.

الموافق: 15/ فبراير/2015م.